

المطلوب **ثمة** **شمال** **الموارث** **وغيره** **صحيح** **قضا** **لا** **ديانة**

مطلنا وبالزوم في مرضه بسبب معروف بيينة
 او بما بيينة قاض قزم عليا قزم في مرضه
 مونة ولو القرب وديعة وعندا لشايع الكسوا
 والسبب المعروف كما ليس يتبرع ككاح مشاهد
 ان يفر الشل اما الزيادة فباطله وان جاز
 النكاح عنها تؤسس مشاهدا واطلاق كذلك
 اي شاهدة المريض ليس له ان يقضي دين بعض
 القرمادون بعض ولو كان ذلك اعطاء
 بهر وايضا اجرة فلا يسلم لها الا في مسيلين اذا
 قضي ما استنصر في مرضه او يتخذ ثمن
 ما استنصر فيه لو مثل القيمة كما في البرهات
 وقد عاير ذلك اي ثبت كل منهما باثباته لا يفرده
 للثمة بخلاف اعطاء المهر وخوذة واذا المهر
 حتى مات فان البايع اسوة للمرضى والتميز
 اذا لم تكن العين المبيعة في يده اي يدا البايع فان
 كانت كان اوليها الا اقر المريض بدين ثم اقر
 بدين خاصا او صل او فصل للاستنصر ولو اقر بدين
 ثم يورثه فخاصا وبكسمة الورثة اولى بها
 وابراوه مديونة وهو مديون غير جابر
 اي لا يجوز ان كان اجنبيا وان كان وارثا فلا
 يجوز مطلقا سرا كان المريض مديونا اولاه
 للثمة وجيلة صحته ان يقول لاحق لي عليه
 كما افاده بقوله وقوله لم يكن لي علي هذا

المطلوب

٢٤
٤

من ناعتهم هذا المعمل خلافة

Copyrighted material